



إذا صمت من الشهر ثلاثاً فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهِرِ ثَلَاثًا، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ». عن قتادة بن ملحان رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبَيْضِ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ. [حديث أبي ذر حسن. حديث قتادة صحيح. حديث ابن عباس حسن] [حديث أبي ذر رواه الترمذي والنسائي وأحمد. حديث قتادة بن ملحان رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه. حديث ابن عباس رواه النسائي]

عن أبي ذر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «إذا صمت»، يا أبا ذر، قوله: «من الشهر»، أي: شهر كان، «ثلاثاً»، أي: أردت صوم ذلك تطوعاً، «فصم ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة»، أي: صم الثالث عشر من الشهر واليومين بعده، وسميت هذه الثلاثة الأيام البيض أي أيام الليالي البيض؛ لإضاءتها بالقمر، وصومها من كل شهر مندوب. عن ابن عباس قال: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يفطر أيام البيض»، أي: أيام الليالي البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر؛ لأنها المقمرات من أوائلها إلى أواخرها، فناسب صيامها شكراً لله تعالى، قوله: «في حضر ولا سفر»، أي أنه لازم عليها فيهما، فصيامها سنة مؤكدة، ويترجح صيام أيام البيض بكونها وسط الشهر، ووسط الشيء أعدل.

معاني الكلمات

أيام البيض أيام الليالي البيض، هي: الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وسميت ليايها بيضاً؛ لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/10108>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

